ج162/01(09/24)/12-ق(13846)

جامعة الدول العربية
الأمانة العامة
أمانة شؤون مجلس الجامعة

قـرارات
مجلـس جامعـة الــدول العربيــة
عـلى المستوى الـوزاري
فـي دورتـه العادية (162)

القاهرة: سبتمبر/أيلول 2024

فهرس

قرارات مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري

الدورة العادية (162) – القاهرة: 8–10 سبتمبر/أيلول 2024

البنـــد	م	الموضـــــــــوع	رقم القرار	الصفحة
العمل العربي المشترك	1	تقرير الأمين العام عن نشاط الأمانة العامة وإجراءات تنفيذ قرارات المجلس بين الدورتين (161– 162).	9060	3
	2	التقرير نصف السنوي لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات.	9061	4
القضية الفلسطينية والصراع العربي - الإسرائيلي	1	قرار اجرائي.	9062	15
	2	تطورات القضية الفلسطينية والصراع العربي – الإسرائيلي.	9063	16
الشؤون الإدارية والمالية	1	تقرير وتوصيات اللجنة الدائمة للشؤون الإدارية والمالية في دورتها العادية (106) التي عقدت يومي 28 و2024/8/29 بمقر الأمانة العامة.	9064	21
	2	نشاط الأمانة العامة بين دورتي مجلس جامعة الدول العربية (161– 162) والإجراءات المتخذة لتنفيذ قرارات المجلس في مجال الشؤون الإدارية والمالية.	9065	22
	3	المركز المالي وموقف الدول الأعضاء من سداد الأنصبة.	9066	23
	4	الدعم والتبرعات المقدمة للأمانة العامة.	9067	24
	5	موازنة جامعة الدول العربية لعام 2025.	9068	25
	6	صيانة مبنى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وتطوير أنظمتها.	9069	26
	7	موازنة المعهد العالي العربي للترجمة لعام 2025.	9070	27
	8	موازنة الصندوق العربي للمعونة الفنية للدول الافريقية لعام 2025.	9071	28
	9	موازنة مشروع الذخيرة العربية لعام 2025.	9072	29
	10	استكمال الدول لحصصها في الملاك الوظيفي للأمانة العامة.	9073	30
ما يستجد من أعمال	1	دعم وتأييد ترشيح معالي السيد محمود علي يوسف وزير الخارجية والتعاون الدولي والناطق الرسمي باسم الحكومة بجمهورية جيبوتي لمنصب رئيس مفوضية الاتحاد الافريقي.	9074	31
	2	المبنى الملحق لمبنى جامعة الدول العربية	9075	32
	3	تجديد تعيين رئيس اللجنة العربية الدائمة لحقوق الانسان.	9076	33
	4	تجديد تعيين امين عام مساعد لجامعة الدول العربية.	9077	34
	5	تجديد وتعيين رؤساء بعثات الجامعة بالخارج.	9078	35
	6	تمديد مهام موظف بالأمانة العامة.	9079	36
	7	اتفاقيتي السوق العربية المشتركة للكهرباء (الاتفاقية العامة واتفاقية السوق).	9080	37

تقرير الأمين العام عن نشاط الأمانة العامة وإجراءات تنفيذ قرارات المجلس بين الدورتين (161– 162)

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- **بعد اطلاعه:**
  - على مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى تقرير الأمين العام عن نشاط الأمانة العامة فيما بين الدورتين (161–162) الذي تناول كافة مجالات العمل العربي المشترك،
- وفي ضوء نتائج اجتماع المجلس على مستوى المندوبين الدائمين يومي 8 و2024/9/9،

يُقـــرر:

أخذ العلم بما ورد في تقرير الأمين العام عن نشاط الأمانة العامة فيما بين الدورتين وبالإجراءات التي اتخذتها الأمانة العامة لتنفيذ قرارات الدورة العادية (161) للمجلس في كافة المجالات، ويوجه الشكر للأمين العام ومساعديه على الجهد المبذول في هذا الشأن.

(ق: رقم 9060 – د.ع (162) – ج 2 – 2024/9/10)

التقرير نصف السنوي لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- **بعد اطلاعه:**
  - على مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى التقرير نصف السنوي لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات حول متابعة تنفيذ قرارات قمة البحرين (2024)،
  - وعلى التوصيات الصادرة عن اجتماع هيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري الذي عقد بتاريخ 2024/9/10،
- وفي ضوء مداولات المجلس،

يُقـــرر:

1- أخذ العلم بالتقرير نصف السنوي حول متابعة تنفيذ قرارات قمة البحرين (2024)، وكذلك التوصيات الصادرة بشأنه عن الاجتماع الوزاري لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات بتاريخ 2024/9/10 (مرفق نص التوصيات).

2- دعوة الدول الأعضاء الى مواصلة جهودها لتنفيذ قرارات قمة البحرين (2024).

3- توجيه الشكر والتقدير للدول الأعضاء في الهيئة والأمانة العامة على الجهود المبذولة في اعداد "التقرير نصف السنوي للهيئة حول متابعة تنفيذ قرارات قمة البحرين (2024).

(ق: رقم 9061 - د.ع (162) - ج 2 - 2024/9/10)

ق-030/س(09/24) /03-ت(13749)

الأمانة العامة
أمانة شؤون مجلس الجامعة

اجتماع

هيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات

على المستوى الوزاري (قمة البحرين 33) 2024

التوصيات

القاهرة

الثلاثاء: 10 سبتمبر/أيلول 2024

توصيات الاجتماع التحضيري

لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على مستوى المندوبين الدائمين

برئاسة مملكة البحرين

لمتابعة تنفيذ قرارات قمة المنامة (33) 2024

أولاً: القضية الفلسطينية والصراع العربي الإسرائيلي ومستجداته:

متابعة التطورات السياسية للقضية الفلسطينية والصراع العربي الإسرائيلي وتفعيل مبادرة السلام العربية (القرار رقم 854):

- العمل من خلال الجمعية العامة للأمم المتحدة لاستصدار قرار في إطار الاتحاد من اجل السلم لوقف العدوان المتواصل على قطاع غزة.
- دعم الجهود التي تقوم بها حكومة دولة فلسطين لتولي مسؤوليات الحكم في قطاع غزة والضفة الغربية والقدس الشرقية، وجهودها لإرساء السلام والأمن والاستقرار في المنطقة في إطار رؤية سالم شاملة تقوم على إنهاء الاحتلال الإسرائيلي وتجسيد استقلال دولة فلسطين على حدود 1967 وعاصمتها القدس وفق المرجعيات الدولية المعتمدة.
- دعم توجه دولة فلسطين للحصول على العضوية الكاملة في الأمم المتحدة، ودعوة مجلس الأمن إلى قبول هذه العضوية، ودعوة الدول التي لم تعترف بعد بدولة فلسطين إلى الاعتراف بها. وتبني ودعم حق دولة فلسطين بالانضمام إلى المنظمات والمواثيق الدولية بهدف تعزيز مكانتها القانونية والدولية، وتجسيد استقلالها وسيادتها على أرضها.
- دعم الجهود المشتركة المصرية القطرية الرامية للتوصل إلى وقف للعدوان على قطاع غزة.
- الدعوة لضمان مقاطعة جميع الشركات ومؤسسات الأعمال العاملة في المستوطنات الإسرائيلية غير القانونية فيّ الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة عام 1967 والواردة في قاعدة البيانات المحدثةُ التي أصدرها مجلس حقوق الإنسان بتاريخ 2023/6/30، وتحميل هذه الشركات تبعات العمل غير القانوني الذي تقوم به.
- دعوة المحكمة الجنائية الدولية إلى سرعة إنجاز التحقيق الجنائي في جرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، التي ارتكبتها وترتكبها إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) بحق الشعب الفلسطيني الأعزل.

التطورات والانتهاكات الإسرائيلية في مدينة القدس المحتلة (القرار رقم 855):

- التأكيد مجددا على أن القدس الشرقية هي عاصمة دولة فلسطين، ورفض أي محاولات للانتقاص من السيادة الفلسطينية عليها.

- التأكيد على رفض فتح اي مكاتب أو بعثات رسمية لأي دولة في مدينة القدس مما يعتبر انتهاكاً للوضع القانوني لمدينة القدس وانحيازاً للاحتلال الإسرائيلي.
- الدعوة إلى دعم وزيارة القدس والمقدسات الدينية الإسلامية والمسيحية والتشديد على زيارة المسجد الأقصى لكسر الحصار المفروض عليه وشد الرحال إليه لحمايته من المخططات الإسرائيلية.
- الدعوة لمتابعة وتنفيذ نتائج وبيان مؤتمر القدس رفيع المستوى الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2023/2/12.
- التأكيد على المسؤولية العربية والإسلامية الجماعية تجاه القدس، ودعوة جميع الدول والمنظمات والصناديق العربية والإسلامية ومنظمات المجتمع المدني إلى ترجمة الدعم العربي لمدينة القدس إلى تدخلات عملية تشمل توفير الدعم والتمويل اللازم في مجالي التنمية والاستثمار، لتنفيذ المشروعات الواردة في إطار خطة التدخلات التنموية 2023-2025 التي قدمتها دولة فلسطين لمؤتمر القدس رفيع المستوى، وفق خطتها التنموية القطاعية التي تهدف لإنقاذ المدينة المقدسة وحماية مقدساتها وتعزيز صمود أهلها ومؤسساتها، في مواجهة الخطط والممارسات الإسرائيلية لتهويد المدينة وتهجير أهلها.

متابعة تطورات (الاستيطان، الجدار، الانتفاضة، الأسرى، اللاجئون، الأونروا، التنمية) (القرار رقم 856):

- استمرار دعوة جميع الدول والمؤسسات والشركات والأفراد إلى وقف كافة أشكال التعامل مع المستوطنات الإسرائيلية المقامة على الأرض الفلسطينية المحتلة ومقاطعتها، بما في ذلك حظر استيراد منتجاتها أو الاستثمار فيها، بشكل مباشر أو غير مباشر لمخالفتها للقانون الدولي. وفي هذا الصدد يقدر المجلس جميع المواقف الدولية التي تدعو إلى مقاطعة المؤسسات والشركات التي تعمل في المستعمرات الإسرائيلية في أرض دولة فلسطين المحتلة.
- مطالبة الدول الأعضاء الاستمرار في دعم عمل لجنة تسجيل الأمم المتحدة للأضرار الناشئة عن تشييد جدار الفصل العنصري في الأرض الفلسطينية المحتلة والمساهمة في سداد العجز المالي الذي تعاني منه اللجنة، وذلك لأهمية استمرار عملها في توثيق الأضرار الناجمة عن بناء الجدار.
- دعوة المجتمع الدولي والهيئات الحقوقية الدولية للتدخل الفوري للتصدي لقيام إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال)، باعتقال آلاف الفلسطينيين على الحواجز التي أقامتها بين المناطق الفلسطينية المحتلة، خلال حرب الإبادة الجماعية التي شنتها منذ السابع من

أكتوبر 2023، وتعذيبهم بشكل وحشي وتعريضهم لعمليات الإعدام الميداني، واحتجازهم في أماكن مجهولة، في انتهاك صارخ للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني.

- الدعوة لتقديم الدعم الكافي والمستدام للأونروا وحمايتها من المؤامرات الإسرائيلية التي تستهدف تصفيتها، على أساس أن دعم وحماية الوكالة مسؤولية أممية يجب الوفاء بها، والتحذير من أن وقف عمليات الوكالة في مناطق عملياتها سيحرم حوالي 6 مليون لاجئ فلسطيني من الخدمات اللازمة لاستمرار الحياة.

دعم دولة فلسطين وصمود الشعب الفلسطيني (القرار رقم 857):

- توجيه الشكر إلى الدول العربية التي أوفت التزاماتها في دعم موازنة دولة فلسطين، ودعوة باقي الدول العربية إلى الوفاء بالمتأخرات المستحقة عليها بأقصى سرعة والتأكيد على أهمية استمرار الدول العربية في دعم موازنة دولة فلسطين.

الجولان العربي السوري المحتل (القرار رقم 858):

- التأكيد على دعم ومساندة مطلب الجمهورية العربية السورية العادل وحقها في استعادة كامل الجولان العربي السوري المحتل إلى خط الرابع من يونيو/ حزيران 1967 استنادا على أسس عملية السلام وقرارات الشرعية الدولية.

ثانياً: التضامن مع لبنان ودعمه (القرار رقم 859):

- حث السلطات اللبنانية على مواصلة جهودها لانتخاب رئيس للجمهورية وتشكيل حكومة في أقرب وقت ممكن، حرصاً على انتظام عمل المؤسسات الدستورية والاستقرار ولضرورة إجراء إصلاحات اقتصادية هيكلية للخروج من الأزمة الاقتصادية والمالية الخانقة.
- تأكيد أهمية التضامن الكامل مع لبنان، في ظل أشد أزمة سياسية واقتصادية واجتماعية يمر بها منذ عقود، ودعم حكومته مؤسساته الدستورية كافة، وتأكيد حق اللبنانيين في تحرير أو استرجاع مزارع شبعا وتلال كفرشوبا اللبنانية وخراج بلدة الماري، وحقهم في مقاومة أي اعتداء بالوسائل المشروعة.
- الترحيب بالخطوات المتخذة من قبل السلطات اللبنانية لتسريع البدء بالتنقيب عن النفط والغاز وممارسة لبنان لحقه السيادي في استثمار موارده الطبيعية في منطقته الاقتصادية الخالصة ومياهه الإقليمية.
- دعم موقف لبنان في مطالبته المجتمع الدولي بإيجاد استقرار في الجنوب من خلال التنفيذ الكامل والشامل لقرار مجلس الأمن 1701 عبر وضع حد نهائي لانتهاكات

إسرائيل البرية والبحرية والجوية الدائمة واستخدامها الأجواء اللبنانية لقصف الأراضي السورية واعتداءاتها وخروقاتها المستمرة والمتواصلة. ودعم لبنان في مقاومته لها وفي ممارسته لحقه المشروع في الدفاع عن النفس وتصديه للاعتداءات الإسرائيلية بكافة الوسائل المشروعة.

- دعم لبنان في مطالباته بتنفيذ القرارات التي تبنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة حول البقعة النفطية على الشواطئ اللبنانية والتي تلزم إسرائيل دفع تعويضات مالية عن الأضرار التي سببتها جراء قصفها محطة الجيّة للطاقة الكهربائية في حرب تموز 2006.
- إدانة ورفض استهداف إسرائيل للعاصمة بيروت خلال شهر كانون الثاني 2024 واستخدامها لأسلحة محرمة دولياً ومنها الفسفور الأبيض ضد المدنيين في جنوب لبنان، بالإضافة إلى استهدافها للمراسلين الصحافيين في اعتداءات متكررة منذ 7 تشرين الأول 2023، وذلك بالإضافة إلى استهداف مدنيين وأطفال، ورفض استهداف إسرائيل المتكرر للجيش اللبناني عبر القصف العشوائي لمراكزه.
- التأكيد على ضرورة الحفاظ على الصيغة اللبنانية التعددية الفريدة القائمة على المناصفة بين المسلمين والمسيحيين وكذلك رسالته الحضارية وتنوعه الثقافي القائم على العيش المشترك.
- الإشادة بالدور الوطني الذي يقوم به الجيش اللبناني والقوى الأمنية اللبنانية في صون الاستقرار والسلم الأهلي ودعم الجهود المبذولة من أجل بسط سيادة الدولة اللبنانية حتى الحدود المعترف بها دولياً.
- الإشادة بالجهود التي بذلها لبنان، رغم أوضاعه الاقتصادية والاجتماعية المأزومة، لتأمين حسن استضافة النازحين السوريين والترحيب بالمواقف العربية المنسجمة مع موقف لبنان الذي يدعو إلى تكثيف وتسريع جهود إعادة النازحين السوريين إلى بلادهم بعد أن باتت الظروف أكثر ملاءمة لعودة آمنة وكريمة في ظل تشديد لبنان على أن يكون وجودهم مؤقتاً ورفضه لأي شكل من أشكال اندماجهم أو إدماجهم في لبنان لما في الأمر من تهديد كياني ووجودي. ودعم موقف لبنان برفض توطين اللاجئين الفلسطينيين وما يشكله من خطر على استقراره ووحدته، والتمسك بحقهم في العودة إلى ديارهم.
- دعم جهود الدولة اللبنانية في إعادة إعمار مرفأ بيروت الذي تعرض لانفجار مدمر، ودعم التحقيقات الجارية لكشف ملابسات الانفجار ومحاسبة المسؤولين عن حصوله.

- دعم الخلاصات الصادرة عن الاجتماعات المتتالية لمجموعة الدعم الدولية للبنان، والترحيب بجهود المجتمع الدولي لتكريس الاستقرار في لبنان عبر انعقاد اجتماعات هذه المجموعة ومؤتمرات سيدر وروما لدعم الاقتصاد اللبناني والجيش اللبناني.
- مواصلة الجهود الدؤوبة والمستمرة التي يقوم بها الأمين العام لجامعة الدول العربية تضامناً مع الجمهورية اللبنانية بالتشاور مع الدول العربية والمؤسسات الدستورية اللبنانية ومختلف القوى السياسية من أجل تكريس الاستقرار وتعزيز النمو الاقتصادي المستدام في لبنان حفاظاً على وحدته وأمنه واستقراره وتمكيناً له من مواجهة الأخطار.

ثالثاً: تطورات الوضع في الجمهورية العربية السورية (القرار رقم 860):

- تجديد الالتزام بالحفاظ على سيادة الجمهورية العربية السورية ووحدة أراضيها واستقرارها وسلامتها الإقليمية، والتأكيد على أهمية مواصلة وتكثيف الجهود العربية الرامية إلى مساعدة الجمهورية العربية السورية على الخروج من أزمتها.
- ضرورة اتخاذ خطوات عملية وفاعلة للتدرج نحو حل الأزمة استناداً إلى منهجية الخطوة مقابل خطوة، وبما ينسجم مع قرار مجلس الأمن رقم 2254 وبما يحفظ وحدة الجمهورية العربية السورية وتماسكها وسيادتها ويحترم تطلعات شعبها ويخلصها من الإرهاب ويسهم في تعزيز الظروف المناسبة للعودة الطوعية والآمنة للاجئين ويفضي إلى خروج جميع القوات الأجنبية غير الشرعية منها، وبما يحقق المصالحة الوطنية ويعيد للجمهورية العربية السورية أمنها واستقرارها ودورها، ومواصلة الخطوات التي تتيح إيصال المساعدات الإنسانية لكل محتاجيها في الجمهورية العربية السورية.
- أهمية تنفيذ بياني القاهرة وعمان الصادرين عن اجتماع لجنة الاتصال الوزارية العربية بشأن الجمهورية العربية السورية، ودعوة اللجنة إلى الاستمرار في الحوار مع حكومة الجمهورية العربية السورية للتوصل لحل شامل للأزمة السورية يعالج جميع تبعاتها، ومواصلة إحاطة المجلس بنتائج أعمالها.
- دعم جهود مكافحة الإرهاب في الجمهورية العربية السورية، والدعوة لتكثيف التعاون بين الحكومة السورية والدول المعنية والأمم المتحدة، واضطلاع المجتمع الدولي بدور فعال في القضاء على هذا الخطر بكافة أشكاله وصوره واجتثاث كافة منبعه، ودعم الجمهورية العربية السورية ومؤسساتها في جهودها المشروعة في الحفاظ على سيادة البلاد وأمنها، بما في ذلك خروج جميع القوات الأجنبية غير المشروعة.

- أهمية مواصلة تقديم المساعدات الإنسانية والإغاثية للجمهورية العربية السورية، ودعوة المجتمع الدولي إلى تقديم مزيد من الدعم لمواجهة تداعيات كارثة الزلزال من منظور إنساني بعيداً عن أي تسييس، ودعوة كافة الأطراف السورية إلى تسهيل جهود الإغاثة العربية والدولية.
- رفض التدخلات الأجنبية في الجمهورية العربية السورية، وأي تواجد عسكري غير مشروع على الأراضي السورية، باعتباره يشكل تهديداً لوحدة الأراضي السورية، وانتهاكاً لسيادة الجمهورية العربية السورية على كامل أراضيها، وتهديداً للأمن والاستقرار في المنطقة.
- إدانة الاعتداءات الإسرائيلية المتكررة على أراضي الجمهورية العربية السورية والوقوف إلى جانبها في ممارسة حقها في الدفاع عن أرضها وشعبها.
- الطلب من الدول المانحة سرعة الوفاء بتعهداتها التي أعلنت عنها في مؤتمرات المانحين المتتالية لدعم الوضع الإنساني في الجمهورية العربية السورية، والتأكيد على أهمية دعم الدول العربية المجاورة للجمهورية العربية السورية وغيرها من الدول العربية المضيفة للاجئين والنازحين السوريين، وأهمية توفير المجتمع الدولي للموارد المخصصة لدعم برامج التعافي المبكر، ودعم خطط الاستجابة الوطنية والأممية للتعامل مع أزمة اللاجئين السوريين، تمهيداً لعودتهم الطوعية والكريمة والآمنة إلى بلادهم.

رابعاً: تطورات الوضع في دولة ليبيا (القرار رقم 862):

- الالتزام بكافة القرارات السابقة الصادرة عن المجلس وآخرها القرارين رقم 824 الصادر عن مجلس الجامعة على مستوى القمة في دورته العادية رقم 32، والقرار رقم 9004 الصادر عن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري في دورته رقم 161".
- التأكيد على أهمية المصالحة الوطنية الجامعة والشاملة للجميع، والترحيب بجهود المجلس الرئاسي من أجل تحقيق هذه المصالحة بدعم من جامعة الدول العربية والاتحاد الافريقي.
- دعم جهود اللجنة العسكرية (5+5) وعلى ضرورة استقلال قرارها من أجل تثبيت وقف إطلاق النار وتوحيد المؤسسات العسكرية والأمنية تحت سلطة تنفيذية موحدة قادرة على حكم سائر الأراضي الليبية وتمثيل جموع الشعب الليبي.

- مواصلة التأكيد على ضرورة خروج القوات الأجنبية والمرتزقة والمقاتلين الأجانب خلال آجال محددة، والالتزام بقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ودعوة المجتمع الدولي لتقديم كافة أوجه الدعم إلى اللجنة العسكرية 5+5.
- مواصلة دعم كافة الإجراءات التي من شانها حماية مقدرات ليبيا واموالها وأصولها في البنوك والدول الأجنبية، بما يتيح تنميتها إلى حين رفع التدابير الدولية المقررة بشأنها.
- التأكيد على ضمان سلامة المنشآت النفطية واستمرار تدفق صادراتها من اجل الحفاظ على ثروات الشعب الليبي وتنميتها واستعادة ليبيا لدورها الإيجابي والفعال في مجال الطاقة.
- دعم بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا في إطار الولاية الممنوحة لها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة من أجل إيجاد تسوية سياسية شاملة أساسها الاتفاق السياسي الليبي الموقع عام 2015 بالصخيرات وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، التي تؤكد على ملكية الليبيين للعملية السياسية.
- دعم جهود جامعة الدول العربية في تيسيرها الحوار بين الرئاسات الليبية الثلاث (رئيس المجلس الرئاسي، رئيس مجلس النواب، رئيس المجلس الأعلى للدولة، والترحيب بالاتفاق الناتج عنها.
- دعم جهود دول الجوار الليبي العربية لضمان أمن واستقرار ليبيا.

خامساً: انشاء لجنة وزارية عربية لمتابعة التدخلات الخارجية في شؤون الدول العربية (القرار رقم 868):

- الاتفاق بين الدول أعضاء اللجنة لرئاستها حتى يتسنى لها بدء أعمالها.

سادساً: اتخاذ موقف عربي موحد إزاء انتهاك القوات التركية للسيادة العراقية (القرار رقم 869):

- استنكار وإدانة الاعتداءات التركية المتكررة على الأراضي العراقية، واعتبار هذه الأعمال انتهاكاً لسيادة العراق وأمنه ولميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي وحسن الجوار، ومواصلة دعم جمهورية العراق في جميع ما تتخذه من إجراءات بهذا الصدد للحفاظ على أمنها وسيادتها.
- دعوة الدول الأعضاء في الجامعة للطلب من الجانب التركي (بموجب العلاقات الثنائية) سحب قواته من الأراضي العراقية تنفيذاً لقرار مجلس الجامعة رقم 7987 د.غ.ع بتاريخ 2015/12/24، ودعوتها إلى إثارة هذه المسائل في اتصالاتهم مع الجانب التركي.

- دعوة الدول الأعضاء للطلب من الحكومة التركية عدم التدخل في الشؤون الداخلية للعراق والكف عن هذه الأعمال الاستفزازية التي من شأنها تقويض بناء الثقة وتهديد أمن واستقرار المنطقة.
- مساندة الحكومة العراقية في الإجراءات التي تتخذها وفق قواعد القانون الدولي ذات الصلة التي تهدف إلى سحب الحكومة التركية لقواتها من الأراضي العراقية، ترسيخاً لسيادة حكومة العراق على كافة أراضيه.
- استمرار الأمين العام لجامعة الدول العربية في متابعة تنفيذ قرار مجلس الجامعة رقم 7987 د.غ.ع في 2015/12/24، وتقديم تقرير مفصل عن الجهود المبذولة من قِبله في هذا الشأن إلى مجلس الجامعة، واستمرار متابعة العضو العربي في مجلس الأمن للمطلب المتضمن انسحاب القوات التركية من الأراضي العراقية واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لحين تحقيق الانسحاب الناجز لهذه القوات.

سابعاً: القمة العربية الصينية الثانية (القرار رقم 871):

- الترحيب بالقرار رقم 871 الصادر عن القمة العربية في دورتها العادية الـ33 في مملكة البحرين بشأن بند القمة العربية الصينية الثانية، ومواصلة العمل على وضع مضامين هذا القرار موضع التنفيذ.
- التأكيد على الأهمية الاستراتيجية للعلاقات العربية الصينية، في ضوء النجاح الذي حققه منتدى التعاون العربي الصيني منذ إنشائه قبل عشرين عاما كإطار للحوار والتعاون الجماعي بين الصين والدول العربية في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والشؤون الدولية.. وتوسيع آليات هذا المنتدى والارتقاء بها حتى بلغت مستوى القمة، وذلك من خلال عقد أول قمة عربية صينية عام 2022 في الرياض بالمملكة العربية السعودية.
- التطلع الى عقد القمة العربية الصينية الثانية عام 2026 في جمهورية الصين الشعبية، وتكليف الأمانة العامة ببذل جهودها بالتنسيق مع الجهات المعنية في الدول العربية وفي جمهورية الصين الشعبية للإعداد الجيد لهذه القمة.
- تضمن القرار المشار اليه أعلاه الترحيب برغبة دولة الكويت استضافة القمة العربية الصينية الثالثة عام 2030.. وفي ضوء ذلك قد يكون من الأهمية تعديل عنوان هذا القرار ليصبح "القمة العربية الصينية"، بدلا من " القمة العربية الصينية الثانية".

ثامناً: انشاء منتدى للشراكة بين جامعة الدول العربية ورابطة دول جنوب شرق اسيا (أسيان) (القرار رقم 872):

- الترحيب بالقرار رقم 872 الصادر عن القمة العربية في دورتها العادية الـ33 في مملكة البحرين بشأن إنشاء منتدى للشراكة بين جامعة الدول العربية ورابطة دول جنوب شرق آسيا (آسيان)، والترحيب مجددا بمبادرة مملكة البحرين بهذا الشأن، وموصلة العمل على وضع مضامين هذا القرار موضع التنفيذ.
- التأكيد على أهمية إقامة منتدى للشراكة بين جامعة الدول العربية ورابطة الأسيان في ضوء الأهمية المتنامية لهذه الرابطة باعتبارها من المنظمات والتجمعات الإقليمية الهامة في قارة آسيا، وتضم في عضويتها 10 دول تقع في منطقة جنوب شرق آسيا، ولديها أطر للتعاون مع العديد من الدول والمنظمات الإقليمية والدولية.
- مواصلة التنسيق مع الجهات المعنية في كل من مملكة البحرين والدول العربية والأمانة العامة لرابطة الآسيان من أجل التوقيع على مشروع مذكرة التفاهم بشأن إنشاء منتدى للشراكة بين الجانبين في أقرب فرصة، وتكليف الأمانة العامة بمتابعة هذا الموضوع وعرض التوصيات المطلوبة في هذا الشأن على مجلس الجامعة.

تاسعاً: في مجال الشؤون الاقتصادية والاجتماعية القرارات أرقام (881،882، 883، 884، 885، 886، 887، 888، 889، 890، 891، 892، 893، 894).

- الإحاطة علماً بالإجراءات التي اتخذتها الدول العربية والمجالس الوزارية العربية المتخصصة ومؤسسات العمل العربي المشترك والأمانة العامة لجامعة الدول العربية لمتابعة تنفيذ القرارات الاقتصادية والاجتماعية الصادرة في قمة البحرين في دورتها العادية (33) ودعوتها إلى الاستمرار في ذلك.

عاشراً:

- توجيه الشكر والتقدير الى مملكة البحرين رئاسة القمة (33) والدول أعضاء الهيئة على جهودهم المقدرة لمتابعة تنفيذ القرارات.

قـــرار اجرائي

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- وفي ضوء استمرار الحرب الإسرائيلية العدوانية الغاشمة على الأراضي الفلسطينية المحتلة وتداعياتها،
- وبعد التشاور بين السادة الوزراء،

يُقـــرر:

1- تأجيل النظر – وبشكل استثنائي – في بنود جدول الأعمال من البند الثالث الى السابع إلى الدورة القادمة (163).

2- اعتماد القرار المعنون "تطورات القضية الفلسطينية والصراع العربي الإسرائيلي.

(ق: رقم 9062 – د.ع (162) – ج 2 – 2024/9/10)

تطورات القضية الفلسطينية والصراع العربي – الإسرائيلي

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- وإذ يؤكد مجدداً على مركزية القضية الفلسطينية للأمة العربية جمعاء، وعلى الهوية العربية للقدس الشرقية المحتلة، عاصمة دولة فلسطين،
- وإذ يؤكد على جميع قراراته وبياناته السابقة بخصوص القضية الفلسطينية والصراع العربي الإسرائيلي؛ على مستوى القمة وآخرها قرارات قمة البحرين د.ع (33) لعام 2024، وعلى مستوى وزراء الخارجية وآخرها قرارات الدورة (161) في مارس/ آذار 2024، وقرارات المجلس على مستوى المندوبين الدائمين،
- وفي إطار التوافق على تخصيص هذه الدورة لدعم القضية الفلسطينية،

يُقـــرر:

1- مطالبة المجتمع الدولي بتفعيل الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية بتاريخ 2024/7/19، والذي أكد، من بين أمورٍ أخرى، على عدم قانونية استمرار وجود إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة، وأن إسرائيل ملزمة بإنهاء وجودها غير القانوني في أسرع وقت ممكن، والوقف الفوري لجميع الأنشطة الاستيطانية وتفكيكها وإخلاء المستوطنين من الأرض الفلسطينية، وأنها ملزمة بدفع تعويضات عن الأضرار التي لحِقت بجميع الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين المعنيين فيها؛ وأن جميع الدول والمنظمات الدولية مُلزَمة بعدم الاعتراف بشرعية الوضع الناشئ عن الوجود المستمر وغير القانوني للاحتلال الإسرائيلي في الأرض الفلسطينية المحتلة وبعدم تقديم المعونة أو المساعدة في الحفاظ على هذا الوضع، وأنه يتعين على الأمم المتحدة، وخاصةً الجمعية العامة ومجلس الأمن، أن ينظروا في الطرائق المحددة والإجراءات الإضافية اللازمة لوضع حدّ في أسرع وقت مُمكِن للوجود غير القانوني للاحتلال الإسرائيلي في الأرض الفلسطينية المحتلة؛ ودعوة الأمانة العامة إلى وضع خطة، بالتنسيق مع الدول الأعضاء، لتفعيل الرأي الاستشاري.

2- حث محكمة العدل الدولية على الإسراع في الفصل في موضوع الدعوى التي رفعتها جمهورية جنوب أفريقيا ضد إسرائيل، بتهمة فشلها في الوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها لعام 1948، استناداً إلى استخلاص المحكمة بأن الشعب الفلسطيني محمي بموجب اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية

والمعاقبة عليها، وعدم امتثال إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، للتدابير المؤقتة التي أمرت بها المحكمة بتاريخ 2024/1/26 و2024/3/28 و2024/5/24.

3- توافق الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية والأطراف في اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها لعام ١٩٤٨، على التدخل رسميا لدعم الدعوة المرفوعة من قبل جنوب أفريقيا ضد اسرائيل أمام محكمة العدل الدولية حول انتهاكها لالتزاماتها بموجب الاتفاقية خلال العدوان الاسرائيلي الغاشم والمستمر على قطاع غزة.

4- حث المحكمة الجنائية الدولية على المضي قدماً باتخاذ الإجراء المطلوب منها باستصدار مذكرات اعتقال بحق قادة الاحتلال الإسرائيلي خاصةً في ظل استنتاج مكتب مدعي عام المحكمة بوجود أسس معقولة تدعو للاعتقاد بارتكابهم جرائم تدخل في اختصاص المحكمة.

5- التأكيد على إدانة إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، لارتكابها جريمة الإبادة الجماعية ضد الشعب الفلسطيني في قطاع غزة على مدار أكثر من 11 شهراً، واستهدافها أكثر من مئة وخمسة وأربعين ألف مدني فلسطيني بين شهيد وجريح ومفقود. والإدانة الشديدة للجرائم والسياسات الإسرائيلية الممنهجة واسعة النطاق ضد الشعب الفلسطيني في الضفة الغربية المحتلة، الرامية إلى تهجيره من أرضه، والتدمير المنهجي للمدن والقرى والمخيمات الفلسطينية وبنيتها التحتية، وكذلك إرهاب المستوطنين الإسرائيليين، وقتل وإصابة مئات المواطنين الفلسطينيين، وهدم وحرق وتدمير المنازل والمزارع والممتلكات، واعتقال آلاف الفلسطينيين في ظروف غير إنسانية.

6- التأكيد على أن ارتكاب إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، لجريمة تهجير الشعب الفلسطيني خارج أرضه، يُعتبر انتهاكاً جسيماً للقانون الدولي الإنساني، وبمثابة إعلان حرب واعتداء على الأمن القومي العربي، ويؤدي إلى انهيار فرص السلام ويفاقم الصراع في المنطقة.

7- رفض وإدانة السياسات والإجراءات العدوانية التي تتخذها حكومة الاحتلال الإسرائيلي ضد تجسيد استقلال دولة فلسطين، والإمعان في خطط ضم أراضي الضفة الغربية المحتلة، والتوسع الاستعماري الاستيطاني، ومصادرة آلاف الدونمات من الأراضي الفلسطينية وإعلانها كأراضي تابعة لدولة الاحتلال، وإدانة إمعان إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، في سياسات الضم والاستيطان في الجولان السوري المحتل.

8- التأكيد على أهميّة التضامن الكامل مع لبنان والإدانة الشديدة للعدوان الإسرائيلي المتواصل عليه منذ تشرين الأول/ أكتوبر 2023، ودعم لبنان في مقاومته وتصدّيه له، وتحميل اسرائيل مسؤولية انزلاق الاوضاع في المنطقة إلى ما لا تُحمَد عُقباه، والتحذير

من تداعيات شنّ عدوان واسع على لبنان في ضوء التطورات الأخيرة، ما قد يدفع الى اشتعال حرب اقليمية شاملة ويُهدّد أمن واستقرار دول المنطقة. وإدانة المجلس للاعتداءات الإسرائيليّة المُتزايدة على لبنان خلال الآونة الأخيرة على نحو مقلق يُرهب اللبنانيين في المناطق المأهولة.

9- الإدانة الشديدة للعدوان الإسرائيلي الغاشم والمتصاعد ضد الجمهورية العربية السورية، بما في ذلك استهداف مئات المدنيين وتدمير المباني المدنية والبنية التحتية، وانتهاك سيادتها، مما يشكل جرائم وانتهاكاتٍ جسيمة للقانون الدولي.

10- تكليف المجموعة العربية في نيويورك ببدء خطوات تجميد مشاركة إسرائيل في الجمعية العامة للأمم المتحدة، بسبب عدم التزامها بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، وتهديدها للأمن والسلم الدوليين، وعدم وفائها بالتزاماتها التي كانت شرطاً لقبول عضويتها في الأمم المتحدة، واستناداً للرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية بتاريخ 2024/7/19، وذلك عبر تقديم طلب بهذا الخصوص لرئيس الجمعية العامة ومن خلاله إلى لجنة وثائق التفويض التي تتشكل في بداية انعقاد دورة الجمعية العامة للأمم المتحدة، وحشد الدعم الدولي اللازم لذلك.

11- الرفض القاطع لمخططات إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، لليوم التالي للعدوان الإسرائيلي، وكذلك رفض سيطرتها على أي جزء من قطاع غزة، وطالب الوزراء بانسحاب إسرائيل الكامل من قطاع غزة، بما في ذلك محور صلاح الدين "فيلادلفيا" والجانب الفلسطيني من معبر رفح، باعتبار أن الحدود الفلسطينية المصرية، حدوداً سيادية لا يجوز المساس بها، وشدد الوزراء على ضرور تشغيل معبر رفح وفق القواعد المعمول بها، ورفع جميع العراقيل أمام النفاذ الإنساني الآمن والكافي والسريع عبر المعبر.

12- رفض المزاعم والأكاذيب التي رددها رئيس حكومة الاحتلال في محاولة يائسة لتبرير رفض انسحابه من محور صلاح الدين "فيلادلفيا"، واعتبروها ادعاءات تستهدف عرقلة جهود وقف إطلاق النار وتبادل الأسرى والرهائن التي تقوم بها مصر وقطر والولايات المتحدة الأمريكية، وأن تلك المزاعم بمثابة محاولات لتشتيت الانتباه وصرف الأنظار عن الانتهاكات والسياسات العدوانية والتحريضية التي تتخذها إسرائيل بحق الشعب الفلسطيني في كامل الأرض الفلسطينية المحتلة.

13- الإدانة الشديدة للإجراءات العدوانية الإسرائيلية التي تستهدف المقدسات الإسلامية والمسيحية في مدينة القدس، وخاصة المسجد الأقصى المبارك، بما في ذلك تقويض حرية العبادة في المسجد، ومنع المصلين من الدخول إليه، واستباحته واقتحامه وتدنيسه وتخريب محتوياته من قبل أفواج المستوطنين الإسرائيليين وإقامتهم طقوس تلمودية فيه،

والمحاولات الرامية إلى تغيير الوضع التاريخي والقانوني القائم في المسجد الأقصى المبارك، وتقسيمه زمانياً ومكانياً.

14- الدعم كل الجهود التي تقوم بها المملكة الأردنية الهاشمية لحماية المقدسات الإسلامية والمسيحية في مدينة القدس المحتلة، والتأكيد على دور الوصاية الهاشمية على المقدسات الإسلامية والمسيحية في القدس ودورها في حماية هويتها العربية الإسلامية والمسيحية، ودورها في الحفاظ على الوضع التاريخي والقانوني القائم في القدس ومقدساتها، التأكيد على أن إدارة أوقاف القدس وشؤون المسجد الأقصى المبارك الأردنية هي الجهة الشرعية الحصرية صاحبة الاختصاص بإدارة شؤون المسجد الاقصى المبارك وصيانته وتنظيم الدخول إليه. والتأكيد على دور لجنة القدس، ووكالة بيت مال القدس الشريف، الذراع التنفيذية للجنة ودعم كل ما تقوم به اللجنة من جهود.

15- التحذير من الأعمال والتحركات الإرهابية الخطيرة التي يقودها بعض أعضاء الحكومة الإسرائيلية اليمينية المتطرفة في مدينة القدس المحتلة، ومن بينها الاقتحامات المتصاعدة بآلاف المستوطنين الإسرائيليين للمسجد الأقصى المبارك، وما أعلن مؤخراً عن خطة لبناء كنيس يهودي في المسجد الأقصى المبارك، والتحذير من أنّ هذه الأعمال الإرهابية الخطيرة المستفزة من شأنها أن تؤدي إلى إشعال حرب دينية في المنطقة.

16- دعم قرار فخامة الرئيس محمود عباس، رئيس دولة فلسطين، بالتوجه إلى قطاع غزة بهدف وقف العدوان المتواصل على قطاع غزة، والإنسحاب الكامل والفوري لقوات الإحتلال الإسرائيلي منه، والتأكيد على أن دولة فلسطين هي صاحبة الولاية على أراضي الدولة كاملة، واستعادة الوحدة الوطنية تحت مظلة منظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني، وتمكين الحكومة من تولي مهامها بشكلٍ فعال في جميع أراضي الدولة الفلسطينية.

17- تثمين جهود العضو العربي غير الدائم في مجلس الامن، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، في متابعة تطورات القضية الفلسطينية في مجلس الامن، ووقف العدوان الاسرائيلي على قطاع غزة والتوصل إلى وقف إطلاق نار، وكذلك دعم طلب حصول فلسطين على العضوية الكاملة في الامم المتحدة.

18- تبني ودعم توجه دولة فلسطين للحصول على العضوية الكاملة في الأمم المتحدة، ودعوة مجلس الأمن إلى قبول هذه العضوية استناداً إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم A/ES-10/L.30 بتاريخ 2024/5/9، والذي قرر أحقية دولة فلسطين وأهليتها للعضوية الكاملة في الأمم المتحدة وأوصى مجلس الامن بإعادة النظر بشكل إيجابي في هذه المسألة، وقرر منح دولة فلسطين مزيد من الحقوق والامتيازات في الأمم المتحدة.

وتبني ودعم حق دولة فلسطين بالانضمام إلى المنظمات والمواثيق الدولية بهدف تعزيز مكانتها القانونية والدولية، وتجسيد استقلالها وسيادتها على أرضها.

19- إدانة قيام الكنيست الإسرائيلي بتمرير مشروع قانون تعسفي بالقراءة الأولى، يصنّف وكالة الأونروا كمنظمة إرهابية؛ والتحذير من أنّ مثل هذا الإجراء يهدف إنهاء عمل الوكالة وتصفية قضية اللاجئين.

20- الطلب من الأمانة العامة التنسيق مع الدول الأعضاء لتنفيذ قرار القمة العربية (رقم 854 د. ع. 33) والتي عقدت في مملكة البحرين بتاريخ 2024/5/16، بإدراج قائمة المنظمات والمجموعات الإسرائيلية المتطرفة، التي تقتحم المسجد الأقصى المبارك والمرتبطة بالاستيطان الاستعماري الإسرائيلي، على قوائم الإرهاب الوطنية العربية، والإعلان عن قائمة العار للشخصيات الإسرائيلية التي تبث خطاب الإبادة الجماعية والتحريض ضد الشعب الفلسطيني تمهيداً لاتخاذ الإجراءات القانونية ضدها، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمقاطعة جميع الشركات العاملة في المستوطنات الإسرائيلية غير القانونية في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة عام 1967.

21- حث الدول الأعضاء على توفير الدعم المالي اللازم لدولة فلسطين، والتأكيد على أهمية استمرار الدول العربية في دعم موازنة دولة فلسطين، والوفاء بالتزاماتها المتأخرة والمستقبلية في هذا الشأن بأقصى سرعة ممكنة وفقاً لقرارات القمم العربية، وتفعيل شبكة أمان مالية عربية شفافة يتفق عليها، لمواجهة الإجراءات الاقتصادية والمالية العقابية التي تمارسها إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، ضد دولة فلسطين، بما في ذلك احتجاز وقرصنة أموال الضرائب التي هي حق لها، وتوجيه الشكر للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية التي قامت مؤخراً بتسديد مبلغ 105.6 مليون دولار، وجمهورية العراق التي سددت مبلغ 20 مليون دولار، ضمن مساهماتهما في دعم موازنة دولة فلسطين، وجمهورية مصر العربية التي تسدد جزء من مساهماتها في موازنة دولة فلسطين من خلال علاج الفلسطينيين في المشافي المصرية.

22- الطلب إلى الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير حول الإجراءات التي تم اتخاذها بشأنه إلى الدورة العادية المقبلة للمجلس.

(ق: رقم 9063 – د.ع (162) – ج 2 – 2024/9/10)

- تؤيد **الجمهورية التونسية** ما جاء في نص القرار الخاص بتطورات القضية الفلسطينية والصراع العربي – الإسرائيلي، باستثناء ما ورد فيه من إشارة إلى حدود 4 يونيو/حزيران 1967 وحل الدولتين والقدس الشرقية تأسيساً على موقفها الثابت في دعم حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير وإقامة دولته المستقلة وكاملة السيادة على ترابه الوطني وعاصمتها القدس الشريف.
- تتحفظ **جمهورية العراق** على مصطلح (حل الدولتين) و (القدس الشرقية) واستبدالها بالقدس الشريف، وكل ما يشير صراحة أو ضمناً إلى الكيان الاسرائيلي "دولة"، لأنها لا تتماشي مع القوانين العراقية النافذة.

تقرير وتوصيات اللجنة الدائمة للشؤون الإدارية والمالية في دورتها العادية (106) التي عقدت يومي 28 و2024/8/29 بمقر الأمانة العامة

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- **بعد اطلاعه:**
  - على مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى تقرير وتوصيات اللجنة الدائمة للشؤون الإدارية والمالية في دورتها العادية (106) التي عقدت يومي 28 و 2024/8/29،
- وفي ضوء نتائج اجتماع المجلس على مستوى المندوبين الدائمين يومي 8و2024/9/9،

يُقـــــرر:

أخذ العلم بتقرير وتوصيات اللجنة الدائمة للشؤون الإدارية والمالية في دورتها العادية (106) التي عقدت يومي 28 و 2024/8/29 بمقر الأمانة العامة، والطلب من الأمانة العامة العمل على تنفيذها.

(ق: رقم 9064 – د.ع (162) – ج 2 – 2024/9/10)

نشاط الأمانة العامة بين دورتي مجلس جامعة الدول العربية (161– 162) والإجراءات المتخذة لتنفيذ قرارات المجلس في مجال الشؤون الإدارية والمالية

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- **بعد اطلاعه:**
  - على توصية اللجنة الدائمة للشؤون الإدارية والمالية في دورتها العادية (106)،

يُقـــرر:

1- توجيه الشكر لمعالي الأمين العام وكذا رئيس وموظفي قطاع الشئون الادارية والمالية ورئيس وموظفي قطاع الرقابة الإدارية والمالية على جهودهم.

2- أخذ المجلس علما بالإجراءات التي اتخذتها الامانة العامة لتنفيذ قرارات مجلس الجامعة في مجال الشؤون الادارية والمالية.

3- الموافقة على اغلاق الحسابات والصناديق الخاصة التالية:

أ- حساب محكمة الاستثمار

ب- حساب دعم أنشطة الانتخابات

ج- حساب الرصيد البنكي الخاص بخطة الشأن السوري والمندرج تحت حساب الأنشطة المخصصة على أن يتم تحويل جميع الأرصدة البنكية الخاصة بهذه الحسابات الى حساب الاحتياطي العام للأمانة العامة.

4- إعادة عرض الموضوعات التالية كبنود مستقلة في الاجتماع القادم للجنة الدائمة للشئون الإدارية والمالية.

أ – تقرير الأمانة العامة حول رصيد المدينون المختلفون.

ب- النظام الأساسي الخاص بالاتحاد العربي للرياضة العسكرية.

5- اعداد تقرير تفصيلي بشأن الإنجاز ومواعيد الانتهاء من أعمال مبنى الملحق بالإضافة الى إجراءاتها المتعلقة بالوضع القانوني مع الوضع المالي.

(ق: رقم 9065 – د.ع (162) – ج 2 – 2024/9/10)

المركز المالي وموقف الدول الأعضاء من سداد الأنصبة

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- **بعد اطلاعه:**
  - على توصية اللجنة الدائمة للشؤون الإدارية والمالية في دورتها العادية (106)،

يُقـــرر:

1- ضرورة تقيد الدول الأعضاء بسداد مساهماتها كاملة خلال الأشهر الثلاثة الأولى من السنة المالية وفقا لنص المادة (28) من النظام المالي، وبعملة الموازنة.
2- توجيه الشكر للدول التي قامت بسداد مساهماتها عن عام 2024.
3- ضرورة سداد الدول لمساهماتها في موازنة الأمانة العامة لعام 2024 لتتمكن الأمانة العامة من الوفاء بالتزاماتها.
4- التزام الدول الأعضاء التي عليها متأخرات بسداد 10 % من هذه المتأخرات سنويا تضاف إلى حصة الدولة السنوية.
5- التأكيد على الدول الأعضاء سداد مساهماتها في الاحتياطي العام للأمانة العامة اعتباراً من موازنة 2006 حتى 2010.
6- التزام الأمانة العامـــــة بإعادة المبالـغ المقترضة من الاحتياطي العام البالغـــــــة (2.273.586,83 $) دولار أمريكي فور سداد الدول لمساهماتها وذلك تأكيداً للمادة (24) من النظام المالي.

(ق: رقم 9066 – د.ع (162) – ج 2 – 2024/9/10)

الدعم والتبرعات المقدمة للأمانـة العامـة

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- **بعد اطلاعه:**
  - على توصية اللجنة الدائمة للشؤون الإدارية والمالية في دورتها العادية (106)،

يُقـــرر:

1- قبول التبرعات للغايــة والهدف المحدد لكل منها وفق أحكـام المادة (20) من النظام المالي للأمانة العامة للجامعة مع توجيه الشكر للجهات المتبرعة وهي كالتالي:

- ما يعادل 5750 دولار شهريا بالريال البرازيلي الغرفة التجارية العربية البرازيلية لدعم أنشطة البعثة بالبرازيل حتى نهاية شهر مارس 2024، وما يعادل 4545.45 $ (بعد التخفيض) بدءا من ابريل 2024.
- مبلغ 4500 $ تبرع من سفارة المكسيك إلى إدارة التنمية المستدامة والتعاون الدولي.
- مبلغ 39231.41 $ تبرع من UN WOMAN إلى إدارة المرأة.
- مبلغ 5000 $ تبرع من صندوق الأمم المتحدة إلى إدارة السياسات والتنمية الاجتماعية.
- مبلغ 80000 $ تبرع من صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى إدارة الصحة.
- مبلغ 10000 $ تبرع من صندوق الأمم المتحدة إلى إدارة المرأة.
- مبلغ 15000 $ تبرع من صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى إدارة السياسات والتنمية الاجتماعية.

2- تطبيق المادة (21) من النظام المالي فيما يتعلق بهذه التبرعات.

(ق: رقم 9067 – د.ع (162) – ج 2 – 2024/9/10)

موازنة جامعة الدول العربية لعام 2025

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- **بعد اطلاعه:**
  - على توصية اللجنة الدائمة للشؤون الإدارية والمالية في دورتها العادية (106)،

يُقـــرر:

اعتماد موازنة جامعة الدول العربية لعام 2025 بمبلغ 60,995,262 دولار أمريكي موزعة كالتالي:

البيـــــان	المبلغ بالدولار الأمريكي
1- موازنة الأمانة العامة لعام 2023 وبيانها كالتالي:	**60 749 091**
أ – الباب الأول: (القوى العاملة)	**40 506 926**
ب – الباب الثاني: (المصروفات العامة)	**9 603 344**
ج – الباب الثالث: (الانشطة والبرامج)	**10 638 821**
2- موازنة المجمع العربي للموسيقى	**246171**
الإجمالي	**60 995 262**

(ق: رقم 9068 – د.ع (162) – ج 2 – 2024/9/10)

التحفظات:

- تتحفظ **دولة الكويت** على الزيادة في موازنة عام 2025 عن عام 2013 وتؤكد على التزامها بسداد مساهمتها وفق قرار مجلس الجامعة رقم (7561) د.ع 138 بتاريخ 5 /2012/9 الخاص بموازنة جامعة الدول العربية البالغة (221 295 60) دولار أمريكي.
- **دولة ليبيا** تتحفظ على أي زيادة في موازنة الأمانة العامة.
- تتحفظ **المملكة العربية السعودية** على أي زيادة في موازنة الامانة العامة لجامعة الدول العربية عما هو مقرر في عام 2013.
- تتحفظ **دولة قطر** على سداد أية مبالغ أعلى من مبلغ 60 مليون دولار أمريكي لعام 2025
- تتحفظ **مملكة البحرين** على الزيادة المقترحة في موازنة الأمانة العامة.

صيانة مبنى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وتطوير أنظمتها

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- **بعد اطلاعه:**
  - على توصية اللجنة الدائمة للشؤون الإدارية والمالية في دورتها العادية (106)،

يُقـــــرر:

الموافقة على اعتماد مبلغ 8 مليون دولار أمريكي كمبلغ مقطوع ولمرة واحده لعام 2025 يمول من حساب الاحتياطي العام للأمانة العامة، للقيام بأعمال صيانة المبنى الرئيسي وتطوير أنظمته، وذلك على النحو التالي:

	البنـــد	المبلغ بالدولار الأمريكي
1	صيانة المبنى الرئيسي للأمانة العامة	3,000,000
2	تجديد وإحلال أجهزة الحاسب الآلي المكتبي لموظفي الأمانة العامة	1,000,000
3	توفير برامج حماية معلومات وإنشاء مركز للبيانات	2,000,000
4	تجديد وإحلال أجهزة الحماية المدنية بالمبنى	2,000,000
	الإجمالي	8,000,000

على أن يتم الانتهاء من الاعمال المذكورة أعلاه بحد أقصى سنتين من تاريخ بدء الأعمال.

(ق: رقم 9069 – د.ع (162) – ج 2 – 2024/9/10)

موازنة المعهد العالي العربي للترجمة لعام 2025

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- **بعد اطلاعه:**
  - على توصية اللجنة الدائمة للشؤون الإدارية والمالية في دورتها العادية (106)،

يُقـــرر:

1- اعتماد موازنة المعهد لعام 2025 كموازنة مستقلة بمبلغ (2.000.000) مليون دولار أمريكي.

2- حث الدول الأعضاء على تسديد مساهماتها في موازنة المعهد حتى يتمكن من اداء المهام الموكلة اليه.

(ق: رقم 9070 – د.ع (162) – ج 2 – 2024/9/10)

التحفظات:

- تتحفظ **مملكة البحرين** على موازنة المعهد العالي للترجمة لعام 2025
- تتحفظ **دولة الكويت** على المساهمة في موازنة المعهد العالي العربي للترجمة وأي توصيات تصدر بشأنه، كما تؤكد على تحفظاتها السابقة وتخص بالذكر تحفظها على القرار رقم 4511 المتخذ في الدورة العاديـــة (84) لمجلس جامعة الدول العربية بتاريخ 1985/9/11.
- تتحفظ **جمهورية العراق** على موازنة المعهد العالي للترجمة لعام 2025
- مع تقدير **المملكة العربية السعودية** ودعمها لجهود العمل العربي المشترك وما يخدم مصالح الامة العربية الا أن وفد المملكة في ظل عدم مساهمة معظم الدول الأعضاء في ميزانية المعهد، وعدم دفع كامل حصص الدول المشاركة فإنها تلتزم فقط بدفع مساهماتها والبالغة (140000) دولار فقط وفقا لموازنة المعهد لعام 2003.
- تتحفظ **دولة قطر** على سداد الحصة الخاصة بالمعهد العالي العربي للترجمة.
- يتحفظ وفد **دولة الامارات العربية المتحدة** على موازنة المعهد العالي العربي للترجمة لعام 2025.
- تتحفظ **المملكة الأردنية الهاشمية** على مشروع موازنة المعهد العربي للترجمة لعام 2025.
- تتحفظ **دولة ليبيا** على موازنة المعهد العالي العربي للترجمة لعام 2025.
- تتحفظ **سلطنة عمان** على موازنة المعهد العالي العربي للترجمة لعام 2025.
- تتحفظ **المملكة المغربية** على موازنة المعهد العربي للترجمة لعام 2025

موازنة الصندوق العربي للمعونة الفنية للدول الافريقية لعام 2025

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- **بعد اطلاعه:**
  - على توصية اللجنة الدائمة للشؤون الإدارية والمالية في دورتها العادية (106)،

يُقـــــرر:

1- اعتماد موازنة الصندوق لعام 2025 بمبلغ (5,000,000) خمسة ملايين دولار أمريكي واعلام مجلس ادارة الصندوق بذلك.

2- حث الدول الأعضاء على تسديد مساهماتها في موازنة الصندوق حتى يتمكن من أداء المهام الموكلة إليه.

(ق: رقم 9071 – د.ع (162) – ج 2 – 2024/9/10)

التحفظات:

- تتحفظ **دولة الامارات العربية المتحدة** على موازنة الصندوق العربي للمعونة الفنية للدول الافريقية 2025
- تتحفظ **مملكة البحرين** على موازنة الصندوق العربي للمعونة الفنية الافريقية لعام 2025.
- تؤكد **دولة الكويت** على استمرار تحفظها على المساهمة في موازنة الصندوق العربي للمعونة الافريقية لعام 2025، حيث أن دولة الكويت ليست عضو في الصندوق منذ إنشاءه الى وقتنا الحالي ليتم تسجيل متأخرات عليها.
- تتحفظ **المملكة العربية السعودية** على سداد حصتها في موازنة صندوق المعونة الفنية للدول الافريقية لعام 2025 نظرا لعدم التزام بقية الدول العربية بسداد حصصها في موازنة الصندوق.
- تتحفظ **دولة قطر** على مساهماتها في الصندوق العربي للمعونة الفنية للدول الافريقية حتى إعادة الأمانة العامة المبالغ التي قامت بسحبها من أرصدة الصندوق في السنوات السابقة حيث أنه لم يتبين لنا وجود أي قرار من مجلس الجامعة بالموافقة على هذا الاجراء وكذلك المبالغة فيما يتم سحبه من مبلغ من حساب الصندوق مقابل نقل مقر الأمانة العامة حسب الأسباب التي أوضحتها الأمانة.
- تتحفظ **المملكة الأردنية الهاشمية** على مشروع موازنة الصندوق العربي للمعونة الفنية للدول الافريقية لعام 2025.
- تتحفظ **سلطنة عمان** على موازنة الصندوق العربي للمعونة الفنية.

موازنة مشروع الذخيرة العربية لعام 2025

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- **بعد اطلاعه:**
  - على توصية اللجنة الدائمة للشؤون الإدارية والمالية في دورتها العادية (106)،

يُقـــرر:

1- اعتماد موازنة مشروع الذخيرة العربية لعام 2025 بمبلغ (1,000,000) مليون دولار أمريكي.

2- حث الدول الأعضاء على تسديد مساهماتها في موازنة المشروع حتى يتمكن من أداء المهام الموكلة إليه.

(ق: رقم 9072 – د.ع (162) – ج 2 – 2024/9/10)

التحفظات:

- تتحفظ **مملكة البحرين** على موازنة مشروع الذخيرة العربية لعام 2025.
- تتحفظ **دولة الكويت** على موازنة مشروع الذخيرة العربية لعام 2025 وذلك نظرا لعدم اتباع الاجراءات القانونية اللازمة لإنشائه.
- تتحفظ **دولة ليبيا** على موازنة مشروع الذخيرة العربية لعام 2025.
- تتحفظ **دولة الامارات العربية المتحدة** على مشروع الذخيرة العربية لعام 2025.
- تتحفظ **المملكة الأردنية الهاشمية** على مشروع موازنة الذخيرة العربية لعام 2025.

استكمال الدول لحصصها في الملاك الوظيفي
للأمانة العامة

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- **بعد اطلاعه:**
  - على توصية اللجنة الدائمة للشؤون الإدارية والمالية في دورتها العادية (106)،

يُقـــــرر:

1- الطلب من الأمانة العامة الإعلان عن نتائج الاختبارات التي تمت في فبراير 2024، وحثها على استكمال إجراءات التعيين وفقا لإعلانها بهذا الشأن.
2- الطلب من الأمانة العامة الإعلان عن شواغرها الوظيفية للدول غير المستكملة لحصصها لعام 2025 وفقا للأنظمة واللوائح المعتمدة.

(ق: رقم 9073 – د.ع (162) – ج 2 – 2024/9/10)

دعم وتأييد ترشيح معالي السيد محمود علي يوسف وزير الخارجية والتعاون الدولي والناطق الرسمي باسم الحكومة بجمهورية جيبوتي لمنصب رئيس مفوضية الاتحاد الافريقي

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- **بعد اطلاعه:**
  - على مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى مذكرة المندوبية الدائمة لجمهورية جيبوتي لدى جامعة الدول العربية رقم 758 بتاريخ 2024/9/1،
- وفي ضوء مداخلات الأمين العام والسادة الوزراء ورؤساء الوفود،

يُقـــرر:

1- دعم معالي السيد محمود علي يوسف وزير الخارجية والتعاون الدولي والناطق الرسمي باسم الحكومة بجمهورية جيبوتي مرشح جمهورية جيبوتي، لمنصب رئيس مفوضية الاتحاد الافريقي.

2- حث الدول الأعضاء على بذل كافة الجهود الممكنة في اتصالاتها مع الدول الأعضاء في الاتحاد الافريقي لدعم هذا الترشيح.

(ق: رقم 9074 – د.ع (162) – ج 2 – 2024/9/10)

المبنى الملحق لمبنى جامعة الدول العربية

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- **بعد اطلاعه:**
  - على قرار مجلس الجامعة رقم 7779 د.ع (141) بتاريخ 2014/3/9،
  - وعلى مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى مذكرة المندوبية الدائمة لجمهورية العراق لدى جامعة الدول العربية، المرفق بها المذكرة الشارحة بهذا الشأن،
  - وعلى تقرير وتوصيات اللجنة الدائمة للشؤون الإدارية والمالية في ورتها العادية (106) التي عقدت يومي 28 و2024/9/29 بمقر الأمانة العامة للجامعة،
- وفي ضوء نتائج اجتماع المجلس على مستوى المندوبين الدائمين يومي 8و2024/9/9،

يُقـــرر:

1- تقديم الشكر مجدداً إلى جمهورية العراق على التبرع بمبلغ قدره (15.000.000) خمسة عشر مليون دولار أمريكي خلال انعقاد قمة بغداد في عام 2012 تم تخصيصه لبناء المبنى الملحق بمبنى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالقاهرة.

2- تقديم الشكر إلى الأمين العام ومن خلاله إلى الأمانة العامة على الجهد الذي اضطلعوا به للاستفادة المثلى من التبرع العراقي وتشييد مبنى الملحق على النحو الذي يعزز من قدرة الأمانة العامة على الاضطلاع بمهامها.

3- الترحيب بتأكيد الأمانة العامة بأن انجاز المبنى سيكون بحلول نهاية العام الحالي 2024.

4- إطلاق اسم "الملحق العراقي" على المبنى، أو المسمى الذي يتفق عليه ما بين العراق والأمانة العامة.

(ق: رقم 9075 – د.ع (162) – ج 2 – 2024/9/10)

تجديد تعيين رئيس اللجنة العربية الدائمة لحقوق الانسان

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- **بعد اطلاعه:**
  - على مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى النظام الداخلي للجان الفنية الدائمة،
- وفي ضوء نتائج الاقتراع السري الذي أجراه المجلس في هذا الشأن،

يُقـــرر:

تجديد تعيين السيد السفير طلال خالد المطيري مرشح دولة الكويت، رئيساً للجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان لفترة ثانية لمدة سنتين.

(ق: رقم 9076 – د.ع (162) – ج 2 – 2024/9/10)

تجديد تعيين امين عام مساعد لجامعة الدول العربية

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه:
  - على مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى المادة 12 من ميثاق الجامعة،
  - وعلى المادة 9 من النظام الأساسي للموظفين،
- وفي ضوء مداولات المجلس في هذا الشأن،

يُقـــرر:

الموافقة على تجديد تعيين السيد السفير أحمد رشيد خطابي أميناً عاماً مساعداً لفترة ثانية اعتبارا من 2025/3/16.

(ق: رقم 9077 – د.ع (162) – ج 2 – 2024/9/10)

تجديد وتعيين رؤساء بعثات الجامعة بالخارج

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه:
  - مذكرة الأمانة العامة،
  - وفي ضوء مداولات المجلس في هذا الشأن،

يُقـــرر:

أولا: الموافقة على تجديد التعاقد لمدة عام بنفس شروط التعاقد الحالية مع كل من السادة التالية أسماؤهم:

1. السيد السفير ماجد عبدالفتاح – رئيس بعثة نيويورك.
2. السيد السفير مالك الطوال – رئيس بعثة الجامعة في مدريد.
3. السيد السفير مصطفى اليملي – رئيس بعثة الجامعة في برلين.
4. السيد السفير ناجي أبي عاصي – رئيس بعثة الجامعة في باريس.
5. السيد السفير قيس شقير – رئيس بعثة البرازيل.
6. السيد السفير هشام عبدالوهاب – رئيس بعثة الأرجنتين.
7. السيد السفير يوسف جميل - رئيس بعثة الجامعة نيودلهي.
8. السيد السفير وليد شلتاغ – رئيس بعثة الجامعة في موسكو.
9. السيد السفير عبدالله المفتاح – رئيس بعثة الجامعة في لندن.

ثانيا: الموافقة على التعاقد مع كل من:

1- السيد السفير/ جواد كاظم الهنداوي.
2- السيد السفير/ محمد المرهون.

لرئاسة إحدى بعثات أو مكاتب الجامعة العربية الشاغرة في الخارج طبقاً للنظام المعمول به في الأمانة العامة لمدة عامين بمكافأة شهرية تعادل إجمالي راتب أول مربوط درجة وزير مفوض بمقر المكتب أو البعثة التي سيتم تكليفه برئاستها.

(ق: رقم 9078 – د.ع (162) – ج 2 – 2024/9/10)

تمديد مهام موظف بالأمانة العامة

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- **بعد اطلاعه:**
  - على العرض المقدم من السادة المندوبين الدائمين بشأن الكفاءة التي اتسم بها اداء السيدة وزير مفوض سميحة فهمي مدير امانة مجلس الجامعة لمهام وظيفتها وتوصيتهم في هذا الخصوص،
  - وعلى الفقرة 2 من قرار مجلس الجامعة رقم 7135 د.ع (132) 2009/9/9،

يُقـــرر:

الطلب من الامين العام تمديد مهام السيدة وزير مفوض سميحة فهمي مدير امانة مجلس الجامعة بالأمانة العامة لعام اضافي اعتبارا من تاريخ احالتها الي التقاعد.

(ق: رقم 9079 – د.ع (162) – ج 2 – 2024/9/10)

اتفاقيتي السوق العربية المشتركة للكهرباء
(الاتفاقية العامة واتفاقية السوق)

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- **بعد اطلاعه:**
  - على مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى قرار المجلس الوزاري العربي للكهرباء رقم 316 بتاريخ 2023/10/1 بالموافقة على اتفاقيتي السوق النسخة 2022،
  - وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (ق2414- د.ع113 – 2024/2/15) بالموافقة على اتفاقيتي السوق النسخة 2022،
  - وعلى قرار مجلس الجامعة على المستوى الوزاري رقم 8088 بتاريخ 2016/9/8 بالموافقة على مذكرة التفاهم لإنشاء سوق عربية للكهرباء،
  - وعلى مشروع الاتفاقية العامة لإنشاء السوق العربية المشتركة للكهرباء واتفاقية السوق العربية المشتركة للكهرباء،
  - وعلى ملاحظات ومقترحات الدول الأعضاء،
  - وعلى تقرير وتوصيات اللجنة الدائمة للشؤون القانونية في اجتماعها الذي عقد خلال الفترة من 25-2024/8/29،
- وبعد الدراسة والمناقشة،

يُقـــرر:

اعتماد اتفاقيتي السوق العربية المشتركة للكهرباء (الاتفاقية العامة واتفاقية السوق)، بالصيغة المرفقة [مرفق بمجلد مستقل، مستند رقم: ج162/01(09/24)/36- ث ل(13743)].

(ق: رقم 9080 – د.ع (162) – ج 2 – 2024/9/10)